

قرار رقم 2025/213 بإعادة فتح باب الترشح لمنصب رئيس مصلحة "إحداث التمثيليات الترابية"

المديرة العامة للوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي،

- بناء على القانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/7 المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على مقتضيات النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة؛
- بناء على المخطط التنظيمي للوكالة.

قررت ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح باب الترشح لمنصب رئيس مصلحة "إحداث التمثيليات الترابية"، بالوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، في وجه المترشحات والمترشحين الذين يستوفون الشروط الواردة في المادة الثانية أسفله.

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لشغل المنصب المذكور الأشخاص المستوفون للشروط الآتية بعده:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلاً على شهادة الماستر أو ما يعادله في الإدارة أو التدبير أو العلوم الاجتماعية أو في أي مجال آخر ذي صلة باختصاصات المصلحة. ويمكن عند الاقتضاء قبول دبلوم الإجازة مع تجربة مهنية لا تقل عن سبع سنوات؛
- أن تتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات في مجال العمل الاجتماعي؛
- أن يكون على إلمام بالمجالات المتعلقة باختصاصات المصلحة؛
- أن تتوفر على المؤهلات المحددة في البطاقة المشار إليها في المادة الثالثة بعده.

المادة الثالثة:

تحدد المهام الموكولة لشاغل المنصب المتبارى بشأنه وكذا مواصفات المنصب في البطاقة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشح موجه للمديرة العامة للوكالة؛
- المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 والمرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12-344 (والذي يمكن الحصول عليه عبر الرابط التالي: <https://www.emploi-public.ma/ar/formulaireType.asp>).
- سيرة ذاتية مهيأة للمرشح، تتضمن بريده الإلكتروني ورقم هاتفه وصورته؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من الدبلومات والوثائق التي تثبت توفر المترشح على المؤهلات المطلوبة لشغل المنصب. ويمكن أن يدلي المرشح، علاوة على ذلك، بكل وثيقة يراها مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب؛
- مشروع برنامج العمل والمنهجية المقترحة من لدن المرشح بشأن تدبير المنصب المتبارى بشأنه.

المادة الخامسة:

يجب على كل مترشح أو مترشحة أن يقوم، داخل أجل أقصاه **27 يونيو 2025**، بإيداع ملف الترشيح، المكون من الوثائق المحددة في المادة الرابعة أعلاه، عبر فضاء الترشيح ببوابة التشغيل العمومي، من خلال الرابط التالي: www.emploi-public.ma.

لا يقبل كل ملف غير كامل أو يرد بعد التاريخ والساعة المحددين أعلاه.

المادة السادسة:

تحدث بقرار للمديرة العامة للوكالة لجنة تتولى دراسة الملفات وانتقاء المرشحين المستوفين للشروط وإجراء المقابلات الانتقائية مع المترشحين والمترشحات تبعاً لذلك.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار بالبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma).

حرر بالرباط، في: **16 يونيو 2025**

الإمضاء:

المديرة العامة
للكالة الوطنية للدعم الاجتماعي
وفاء جمالي